



من رئيس الهيئة العليا المستقلة للاتصال السمعي والبصري

إلى

السيدة إنصاف الهلالي

بصفقتها الممثل القانوني لإذاعة ام اف ام

بعد الاطلاع على المرسوم عدد 116 لسنة 2011 المؤرخ في 02 نوفمبر 2011 والمتعلق بحرية الاتصال السمعي والبصري وبإحداث هيئة عليا مستقلة للاتصال السمعي والبصري.

وبعد الاطلاع على مراسلة الهيئة الموجهة إليكم بتاريخ 06 نوفمبر 2015 بخصوص البث عن طريق جهاز إرسال غير مرخص، ودعتكم فيها إلى التوقف عن الإرسال انطلاقا من مدينة سوسة والالتزام بما ورد ببنود الاتفاقية المبرمة بينكم وبين الهيئة التي تنص على البث من مدينة المهدية وتغطية مناطق ولاية المهدية، غير أنكم لم تتوقفوا عن البث عن طريق جهاز الإرسال المذكور.

وبعد الاطلاع على مراسلة الديوان الوطني للإرسال الإذاعي والتلفزي المؤرخة في 15 مارس 2016 والواردة على الهيئة في 23 مارس 2016، والمتضمنة بالخصوص، أن مصالح الديوان وبعد القيام بالقياسات الفنية الضرورية، تبين لها أن إذاعة "ام اف ام" تتولى تشغيل جهاز إرسال خاص وتستغله بصفة عشوائية بمدينة سوسة على نفس الذبذبة التي تم تخصيصها لبث برامجها عبر مركز الإرسال الإذاعي والتلفزي بقصور الساف، مما أدى إلى إحداث تشويش واضطرابات على بث برامج الإذاعات التي تعمل بصفة قانونية والتي تبث بمناطق ولاية سوسة.

وعليه فإن مواصلة استغلالكم جهاز إرسال خاص بصفة عشوائية بمدينة سوسة، يجعلكم في وضعية بث دون إجازة بمدينة سوسة، استنادا إلى أن الإجازة التي أسندت إليكم من قبل الهيئة تتعلق بالبث من مدينة المهدية وتغطي مناطق ولاية المهدية فقط.

وعليه وعملا بأحكام الفصل 31 من المرسوم عدد 116 سالف الذكر، فقد قررت الهيئة في جلستها المنعقدة بتاريخ 28 مارس 2016، تسليط خطية مالية على "إذاعة ام اف ام" قدرها خمسون ألف دينار.

وتدعوكم الهيئة إلى التوقف الفوري عن البث عبر جهاز الإرسال غير القانوني الذي تستغلونه في مدينة سوسة، والسلام.

عن الهيئة العليا المستقلة
للاتصال السمعي والبصري
الرئيس

